

تفسير الجلالين

173 - { إنما حرم عليكم الميتة } اي أكلها إذ الكلام فيه وكذا ما بعدها وهي ما لم يذك شرعا وألحق بها بالسنة ما أبین من حي وخص منها السمك والجراد { والدم } اي المسقوف كما في الأنعام { ولحم الخنزير } خص اللحم لأنه معظم المقصود وغيره تبع له { وما أهل به لغير إِنَّ } اي ذبح على اسم غيره والإهلال رفع الصوت وكأنوا يرفعونه عند الذبح لآلهتهم { فمن اضطر } اي ألجأته الضرورة إلى أكل شيء مما ذكر فأكله { غير باع } خارج على المسلمين { ولا عاد } متعد عليهم بقطع الطريق { فلا إِنْمَّا } في أكله { إِنْ إِنْ } غفور { لأوليائه } رحيم { بأهل طاعته حيث وسع لهم في ذلك وخرج الباغي والعادي ويلحق بهما كل عاص بسفره كالآبق والمكاس فلا يحل لهم أكل شيء من ذلك ما لم يتوبوا وعليه الشافعي